الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

مذكرة رقم: 957/ص1
تاريخ: 1997/4/26
المصدر: وزير المالية
إلى الوحدات المالية المختصة بضريبة الدخل

الموضوع: نفقات تدريب المستخدمين في المؤسسات

تنص المادة السابعة من قانون ضريبة الدخل على ما يلي:
" إن الربح الصافي هو مجموع واردات المكلف الخاضعة للضريبة بعد تنزيل جميع النفقات والأعباء التي تقتضيها ممارسة التجارة أو الصناعة أو المهنة..."

ولما كان تنزيل النفقات والأعباء من وعاء الضريبة يقتصر على تلك التي ترتبط مباشرة بنشاط المؤسسة أو تعود لصالحها.

ولما كانت المؤسسات كافة من صناعية وتجارية وخدماتية تعمل على إدخال التقنية الحديثة في ممارستها لأعمالها، من أجل رفع مستوى إنتاجيتها ونوعية خدماتها لتتمكن من الصمود أمام المنافسة المتعاظمة، ولما كانت هذه التقنيات تحتاج إلى مهارة وخبرة العاملين في هذه المؤسسات الأمر الذي يستلزم تدريبهم على التقنيات الجديدة وزيادة معارفهم وإعادة تأهيلهم بصورة دورية، مما ينعكس إيجاباً على إنتاجية المؤسسة ويؤدي إلى زيادة أرباحها ووعائها الضريبي وبالتالي إلى ارتفاع حصة الخزينة من هذه الأرباح.

ولما كان أمر تعميق وتطوير معارف وخبرات العاملين وتدريبهم على مختلف أنواع التقنيات في مختلف النشاطات والمهن قد جعلتها الحكومة في أولوية اهتماماتها لأنه يسهم في خلق جيل من اليد العاملة ذات النوعية العالية المدربة والماهرة المطلوبة داخلياً وخارجياً مما يقلص البطالة ويرفع من الإنتاج والدخل الوطني العام.

ولما كانت المؤسسات المذكورة تتكبد نفقات هامة لهذه الغاية مما يستوجب مساعدتها وتحفيزها على متابعة التحديث، عن طريق السماح لها بتنزيل النفقات المدفوعة في هذا المجال من الإيرادات غير الصافية.

وعطفاً على مضمون المادة السابعة من قانون ضريبة الدخل المشار إليها أعلاه وحيث أن هذه النفقات والأعباء ترتبط مباشرة بنشاط المؤسسة وتعود لصالحها.

لذلك وتوضيحاً لكيفية التعامل الضريبي مع نفقات التدريب،

نطلب إلى الوحدات المختصة بضريبة الدخل التقيد بما يلي:

1- اعتبار نفقات تدريب المستخدمين الذي يرتبط مباشرة بنشاط المؤسسة من الأعباء القابلة التنزيل من حساب نتيجة الدورة المالية التي تعود لها.
2- عدم اعتبار قيمة النفقات المذكورة من المنافع النقدية أو العينية للمستخدمين ولا تضاف إلى رواتبهم ولا تخضع بالتالي للضريبة على الدخل.
3- إخضاع ما يدفع من هذه النفقات، للأشخاص الذين يتولون التدريب، للضريبة على الدخل وفقاً للأصول.
4- التأكد من أن نفقات التدريب ترتبط مباشرة بنشاط المؤسسة ومثبتة بفواتير وإيصالات وأنها صرفت من أجل الغاية المحددة لها.